

وزارة الداخلية

قرار وزاري

رقم ٢٠١٩/٣

بتحديد موعد بدء وانتهاء تقديم طلبات الترشح

لانتخابات أعضاء مجلس الشورى للفترة التاسعة وموعد سحبها

استناداً إلى قانون انتخابات أعضاء مجلس الشورى الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/٥٨ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

يبدأ موعد تقديم طلبات الترشح لعضوية مجلس الشورى للفترة التاسعة بتاريخ
٣ فبراير ٢٠١٩م وينتهي بتاريخ ٢١ فبراير ٢٠١٩م .

المادة الثانية

يكون آخر موعد لسحب طلبات الترشح لعضوية مجلس الشورى للفترة التاسعة
بتاريخ ٢٢ أغسطس ٢٠١٩م .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٩ من ربيع الثاني ١٤٤٠ هـ

الموافق : ٦ من يناير ٢٠١٩م

حمود بن فيصل البوسعيدي

وزير الداخلية